

الأولى بالصلاة على الميت

والأولى بها وصيه العدل. الأولى أن الذي يتولى الصلاة على الميت هو من أوصى إليه إذا كان عدلا فإذا قال: يصلي علي فلان وكان عدلا تقيا فإنه يقدم؛ لأنه ما اختاره إلا وقد وثق به، اختار أنه يصلي عليه؛ لأنه عرف أنه أهل لذلك وعرف مبدئيا أنه.. ونحو ذلك فيقدم على غيره نعم. فسيد برقيقه، فالسلطان، فنائبه الأمير، فالحاكم. يقول: والسيد هو يصلي برقيقه، الرقيق: المملوك. يعني فالسيد أولى بالصلاة على رقيقه؛ وذلك لأنه أملك به، فإذا لم يكن الميت رقيقا فأولى الناس بالصلاة عليه السلطان ثم نائب السلطان؛ المراد بالسلطان هنا السلطان العام الذي هو الوالي، ويقوم نائبه مقامه، نائبه كالقاضي أو الأمير، وكذلك من نوابه أيضا الخطيب، أو الإمام- إمام المسجد- الذي هو مرتب في هذا المسجد فإنه يقوم مقامه؛ إذا كان أمينا نعم.